

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة الإسلامية للقضاء

مذكرة دعوى (الشق الثاني)

التاريخ: (١٤٣٨/٥/٦ هـ)

(٢٠١٧/٢/٢٠ م)

خميس ٩١٠

٢٠١٧/٢/٢٠

٥٥٤

٢٨

رقم أساس الدعوى والعام	
طالب التبليغ وصفته	سوسن عدنان ديب
المطلوب تبليغه وصفته وعنوانه	فريد غاز ديب - كفر يبودة - عصم ني دمشق
موضوع الدعوى	كفرية
موعد الجلسة	يوم الخميس في ١٤٣٨ / ٥ / ٢٠١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٢ / ٢٠ م

تدعوك المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المُحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ٢٠١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٢ / ٢٠ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المبلغ

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٢ رقم: (٩٨٢)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ٤ / ٢٠١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم الشتر ٩٩١)
(٢٠١٧ / ٤ / ١٦)

محكمة أحياء

المطلوب تبليغه	منذ محررة الرضا ومجيدة
صفته	صَدْر
عنوانه	تَرْكِيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٦ م في الدعوى ذات الرقم أساس () لعدم ٢٠١٧ م عن الغرفة () في محكمة ()

خلاصة قرار الحكم

تمت دعوى الترخيص رقم ١٤١٤ / ١٨٢٠ / ٢٠١٧ م في المحكمة الإسلامية للقضاء
بمقتضى الطلب المرفوع من قبل السيد () المدعى عليه
في الدعوى رقم ١٤٢٩ / ١٨٢٠ / ٢٠١٧ م في المحكمة الإسلامية للقضاء
بمقتضى الطلب المرفوع من قبل السيد () المدعى عليه
في الدعوى رقم ١٤٢٩ / ١٨٢٠ / ٢٠١٧ م في المحكمة الإسلامية للقضاء
بمقتضى الطلب المرفوع من قبل السيد () المدعى عليه

نبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة،
وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن
بالتمييز في الأحكام الوجيهة وبمثابة الوجيه، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في
الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ / / ٢٠١٧ م
وتلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٧ رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ١ / ٢٠١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أحرار

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم النشر ٩٩١)
(١٢ / ٤ / ٢٠١٧ م)

المطلوب تبليغه	جمال محمد الرضاة ومحمد
صفته	متدخل
عنوانه	تركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٤ / ١ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة رقم ١٢٨ في محكمة أحرار

خلاصة قرار الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحكم في الدعوى رقم ١٢٨ / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٤ / ١ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة رقم ١٢٨ في محكمة أحرار
بأن الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة رقم ١٢٨ في محكمة أحرار
بأن الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة رقم ١٢٨ في محكمة أحرار
بأن الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة رقم ١٢٨ في محكمة أحرار

تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقه بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمقابلة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز عند انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المند المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٠ / ٥ / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٧ / ١ / ٢٠١٧ م وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

رقم: ٥٨٨
التاريخ: ١٠ / ١ / ١٤٣٢ هـ
(١٨ / ١ / ٢٠١٧ م)

محكمة إصفهان

سند تبلیغ قرار حکم (الشق الثاني)

رقم النشر ١٠١٥
٢٠١٧/٤/٢٥

المطلوب تبليغه	هلية سبة على شيخ ابراهيم والد الزاوية
صفته	مدّعة
عنوانه	دعوى
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم اساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٦١) الصادر بتاريخ ١٨ / ٥ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ١٥ / ٩ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم اساس (<) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة ١ استعجال المحكمة ابراهيم

خلاصة قرار الحكم

رد دعوى المدعى عليه وطعن المدعى بتعاليق لجنة تفتيش الشرائع العقارية
 ٢٠١٩ / من المندوبين العقارية عام ٢٠٢٠ / ١
 تسجيل ملكية تمام العقارية عام ٢٠٢٠ / ١ على اسم ميرتة أمينة
 عام ٢٠٢٠ / ١ ميرتة أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 لم يأت الشاهد عن كاشف الشواهد في الزمان
 الزمان كل ما هو محقق من أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 للمدعى عليه ميرتة أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 الزمان كل ما هو محقق من أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 الزمان كل ما هو محقق من أمينة ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 ٢٠٢٢ / عام ٢٠٢٢ عليه ميرتة أمينة ميرتة أمينة
 تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة،
 وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن
 بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمنايا الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في
 الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المُحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهينة)

توقيع المبلغ

توقيع المحضر



بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

محكمة أرباب

المطلوب تبليغه

صفته

عنوانه

رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره
ورقم أساس الدعوى الصادر فيها
والغرفة المصدرة له

خلاصة قرار الحكم

أنا المحضر
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)
بلغت
وذلك بتاريخ / / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٢ رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٤٣٧ / ٥ / ١٠ هـ)
(٢٠١٧ / ١٧ / ١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أحرار

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم النشر ٩٩١ / ١٧ / ٢٠١٧ م)

المطلوب تبليغه	شريف محمد الرضا صالح محمد
صفته	مستأصل
عنوانه	تركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٧ / ٢٠١٧ م) عن الغرفة ١٧ في محكمة أحرار

خلاصة قرار الحكم

١- في تاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م صدر القرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٧ / ٢٠١٧ م) عن الغرفة ١٧ في محكمة أحرار.

٢- في تاريخ ١٤٣٩ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م صدر القرار رقم (٤١) الصادر بتاريخ ١٤٣٩ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٧ / ٢٠١٧ م) عن الغرفة ١٧ في محكمة أحرار.

٣- في تاريخ ١٤٣٩ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م صدر القرار رقم (٤٢) الصادر بتاريخ ١٤٣٩ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٧ / ٢٠١٧ م) عن الغرفة ١٧ في محكمة أحرار.

نبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمناوبة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مهلة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ١٧ م وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ



بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

محكمة أعمار

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم ٩٩١ / ٢٠١٧ م)

المطلوب تبليغه	أما في الإضافة والدلالة
صفته	سند
عنوانه	الدعوى
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٠ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٩٩١ / ٢٠١٧ م) عن الغرفة رقم ١٧ في محكمة أعمار

خلاصة قرار الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحكم في الدعوى رقم ٩٩١ / ٢٠١٧ م
التي تم رفعها من قبل المدعي / / المدعى عليه /
في تاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٠ م
في الدعوى ذات الرقم أساس (٩٩١ / ٢٠١٧ م)
عن الغرفة رقم ١٧ في محكمة أعمار

تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقلك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة للقرار وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء المدة للاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٨ / ٧ / ٥ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٠ م وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الرقم: (٥٢٢)

التاريخ: (١٤٣٢ / /)

(٢٠١١ / /)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



عبد الله الهادي

مذكرة إنذار (الشق الثاني)

(رقم النشر ٩٨٨)
(٢٠١١ / ١٢ / ٨٤)

محكمة أيرينا
غرفة الإبطال الخاصة

رقم أساس الدعوى والعام	٦٠ / ١٧٠
طالب الإنذار وصفته	فاطمة بنت محمد
المطلوب إنذاره وصفته وعنوانه	فؤاد صول الكون ومعه مقيم في تركيا
موضوع الدعوى	تفريق
موعد الجلسة	يوم الاربعاء ١٤٣٨ / ٥ / ٢٠ هـ الموافق لـ ٢٠١١ / ١٢ / ٢٠

تتذكر المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣٢ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصيقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٢ رقم: (٤٨٤)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ١٠ / ٢٠١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أقاليم

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم السند ٩٩١ / ٢٠١٧ م)

المطلوب تبليغه	نسرين محمد الراجحي والد محمد حسن
صفته	سند صفة
عنوانه	صحة الراجحي
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ١٠ / ٤ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦٠) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة العامة المستجدة في محكمة أقاليم

خلاصة قرار الحكم

تمت في المحكمة العامة / أقاليم / ١٤٣٧ / ١٠ / ٤ م
مستنداً على ما تقدم من الأوراق والطلبات
فإن المحكمة العامة / أقاليم / ١٤٣٧ / ١٠ / ٤ م
تستنتج من الأوراق والطلبات
سنداً على ما تقدم من الأوراق والطلبات
سنداً على ما تقدم من الأوراق والطلبات

تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصفوفة التبرار وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمناوبة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٧ / ١٠ / ٤ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أعمار

١ رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ١ / ٢٠١٧ م)

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم الشق ٩٩١)

هنان بنت أحمد الراضة والد له

المطلوب تبليغه

مدرسة

صفحة

مدرسة

عنوانه

القرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ
١٤ / ١٠ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام
٢٠١٧ م عن الغرفة الأولى المستندة في محكمة أعمار

رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره
ورقم أساس الدعوى الصادر فيها
والغرفة المصدرة له

خلاصة قرار الحكم

تستند المحكمة في قرارها الصادر في ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧ م على ما يلي:
١- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٢- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٣- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٤- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٥- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٦- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٧- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٨- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
٩- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م
١٠- أن الدعوى ذات الرقم أساس (٦) لعام ٢٠١٧ م

نبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة،
وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن
بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمقتضى الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في
الأحكام الغيابية، وإن المدة المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر
وذلك بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧ م الموافق لـ ١٧ / ١ / ٢٠١٧ م
وذلك (بالذات / بواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ



بسم الله الرحمن الرحيم
المحكمة الإسلامية للقضاء

محكمة أ... ..

٢ رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٥ / ١٠ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ١٠ / ٢٠١٧ م)

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم الشق ٩٩١)

المطلوب تبليغه	ساجد محمد الراضى والدته محبيرة
صفته	مستخذ
عنوانه	تركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ١٥ / ١٠ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (لعلام ٢٠١٧ م عن الغرفة ١٨٠٠ / ١٨٠٠ / ١٨٠٠ في محكمة أ... ..

خلاصة قرار الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحكم في الدعوى رقم ١٤٣٧ / ١٠ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٧ م
في الدعوى ذات الرقم أساس (لعلام ٢٠١٧ م عن الغرفة ١٨٠٠ / ١٨٠٠ / ١٨٠٠ في محكمة أ... ..

تبليغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقه بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتميز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتميز في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر
ونذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)
بنفت
ونذلك بتاريخ / / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ / / ٢٠١٧ م

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٢ رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ١ / ٢٠١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم الشكر ٩٩١)
(١٦ / ٥ / ٢٠١٧ م)

محكمة أجياد

المطلوب تبليغه	عمار محمد الرضا والد السيد محمد
صفته	متدخل
عنوانه	تركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس () لعلم ٢٠١٧ م عن الغرفة الرأسمالية التجارية في محكمة أجياد

خلاصة قرار الحكم

باعتبار أن المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشر يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشر يوماً للطعن بالتميز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشر يوماً للطعن بالتميز بعد انتهاء مهلة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣ / ١ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧ م وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

الإسلامية

القضاء

الديوان

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الرقم: (٥٤٤)

التاريخ: (/ / ١٤٣٣ هـ)

(/ / ٢٠١١ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أدينا

غرفة الإحصاء

مذكرة دعوى (الشق الثاني)
(رقم النشر ٩٨٩ / ٢٠١٧ / ١٤)
بصفحة الهيئة



رقم أساس الدعوى والعام	١٤٤ / ١٧
طالب التبليغ وصفته	الأول لبات
المطلوب تبليغه وصفته وعنوانه	شادي محمود بن هسام والدته سلوى مقيم في تركيا
موضوع الدعوى	تفريق للضارب
موعد الجلسة	يوم الثلاثاء في ٢٤ / ٥ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٤ / ٤ / ٢٠١٦ م

تدعوك المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١٦ م
ونلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الرقم: (٥٠٧)

التاريخ: (١٤٣ / / ١٤٣٤ هـ)

(١ / / ٢٠١١ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



مذكرة إنذار (الشق الثاني)

محكمة أربنا

غرفة الأيوام الخاصة

يرفعه السيد

رقم الشكر ٩٩٠
(٢٠١٧ / ١٤ / ١٤)



رقم أساس الدعوى والعام	١٧ / ١٧
طالب الإنذار وصفته	فرع جميل فخرى
المطلوب إنذاره وصفته وعنوانه	نور فاتح مروه محمد والدته - حيرة مقيم في لبنان
موضوع الدعوى	تفريق للقياب
موعد الجلسة	يوم الثلاثاء في ١٤٣٨ / ٥ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ١٤ / ٥ / ٢٠١١ م

تتذكر المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر
وذلك بتاريخ / / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المبلغ

توقيع المحضر

لا رقم: (٤٨٢)
التاريخ: (١٠ / ٥ / ١٤٣٧ هـ)
(١٧ / ٤ / ٢٠١٧ م)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أعيان

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رقم الشكوى ١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م)

المطلوب تبليغه	ما زلت محمد الراضة ومجديته
صفته	مُدْعَى
عنوانه	سركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

خلاصة قرار الحكم

أما الحكم الصادر في الدعوى رقم ١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان) فقد قضى بأن:

١- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٢- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٣- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٤- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٥- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٦- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٧- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٨- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

٩- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

١٠- يحكم بتبليغ المدعى محمد الراضة ومجديته بالقرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٩١ / ٤ / ٢٠١٧ م عن الغرفة العشرية في محكمة أعيان)

تبليغ السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقه بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عجز المراجع، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار خمسة عشرة يوماً للطعن بالتميز في الأحكام الوجاهية وبمنازلة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتميز بعد التليغ والاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغ السند

أنا المُحَضَّر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٧ / ١ / ١٠ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ١ / ١٠ م وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ



بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

رقم: ٤٨٢
التاريخ: ١٤٣٧/٥/١٠
٢٠١٧/٥/١٧ م

محكمة أحوال

المطلوب تبليغه	سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) (رغم النشر ٩٩١) ٢٠١٧/٥/١٤
صفته	مستد
عنوانه	بيروت
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٩٠) الصادر بتاريخ ١٤٣٨/٥/٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧/٥/١٤ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦)

خلاصة قرار الحكم

تمت المرافعة بين الطرفين في تاريخ ١٤٣٨/٥/٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧/٥/١٤ م في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) في الموضوع المطروح، حيث تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:

١- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٢- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٣- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٤- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٥- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٦- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٧- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٨- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

٩- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

١٠- تم الاتفاق بين الطرفين على أن يكون الحكم الصادر في الدعوى ذات الرقم أساس (١٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة الأموال الشخصية في محكمة (١٦) ملزماً للطرفين.

تبليغ السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقه بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وبموجب الاعتراضات المقدمة للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمناجاة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن الممدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغ السند.

أنا المحضر
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)
بلغت
وذلك بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ١٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٥ / ١٤ م

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

٧ رقم: (٤٨٢)

التاريخ: (١٠ / ٠٨ / ١٤٤٣ هـ)

 $(p \cdot IV) \in IV$

بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء



سند تبلیغ قرار حکم (الفیق الثاني) (مهم الفیس) ۹۹۱/۹۹۱ (۲۰۱۷/۹۹۱)

محكمة أعيان

المطلوب تبليغه	عما - بن محمد الراضة والدة محمد بن محمد
صفته	مستظلم
عنوانه	تركيا
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٩ / ٤ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦٠) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة العامة في محكمة

خلاصة قرار الحكم

[illegible]

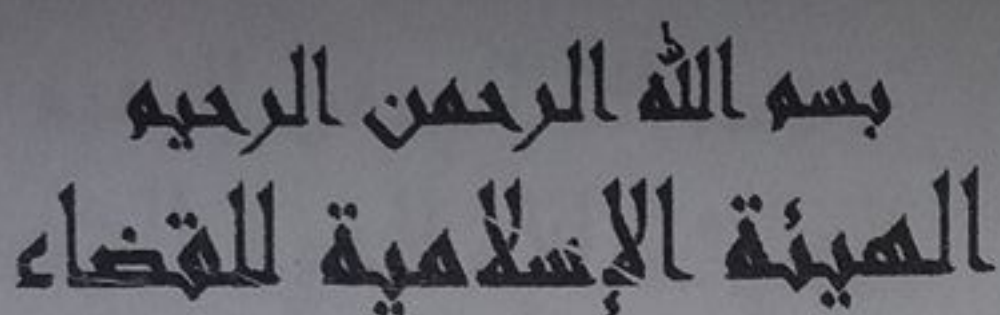
تبلغ السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في خلال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصحرة القرار وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمخالفة الوجهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المُحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣ هـ الموافق لـ / ٢٠١ م

وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ



سند تبلیغ قرار حکم (الشق الثاني)

رقم النشر ١٠٠٢
١٩٩٤
١٩٩٤

[illegible]

أنا المُحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المبلغ

الرقم: (٥٨٢ /)

التاريخ: (١٤٣٣ هـ / /)

(٢٠١١ م / /)

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة الإسلامية للقضاء

مذكرة دعوى (الشق الثاني)



محكمة أرباب

غرفة للأطراف الخصم

عبر صفحة الهيئة

رقم الشق ١٠١٦
٢٠١٦ / ٢ / ١٤

٥٠١٧ / ١٠٩



رقم أساس الدعوى والعام	٥٠١٧ / ١٠٩
طالب التبليغ وصفته	وفاء هاروم
المطلوب تبليغه وصفته وعنوانه	هري وعمر بن محمد مستقل عند النظام
موضوع الدعوى	تفريق للضياب
موعد الجلسة	يوم الاثنين في ٢٠ / ٥ / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ ١٤ / ٤ / ٢٠١٧ م

تدعوك المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر بلغت

وذلك بتاريخ / / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء



رقم: (٥٨٨)
التاريخ: (١٠ / ١ / ١٤٣٢ هـ)
(١٨ / ٩ / ٢٠١٧ م)

محكمة إربيل

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) رقم الشرا ١٠١٥
٢٠١٧/٩/٢١ م

المطلوب تبليغه	مدرسة نبت ملك شيخ اراهيم والد كراميه
صفته	مدرسة
عنوانه	هدس
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٦١) الصادر بتاريخ ١٨ / ٥ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ١٥ / ٩ / ٢٠١٧ م في الدعوى ذات الرقم أساس (<) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة السجدة في محكمة اربيل

خلاصة قرار الحكم

بعد دعوى المدعى عليه مظهر المديني تقابلت بحجة تسمية شراية العقار
٢٠١٩/٩ من المندوبة العقارية داود ١٠٠/١
تسجيل ملكية تمام العقار ٢٠١٩/٩ داود ١٠٠/١ على اكم ميرتة عينية
جاءت عينية ميرتة أحمد وعنف وثيقة ميرتة الميرتة استري رقم ١٥٧/٢
لما آتت الشهادة عن كاشي الشاهي الشاهي في اربيل
الكرام كل ما اظهر بمفرد من مستند ميرتة الميرتة على كاشي ابراهيم ابن ميرتة
المدعى عليه مظهر خيلت من ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة
الكرام على راجد ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة
الكرام كل ما اظهر بمفرد من ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة
٢٠١٩/٩ على المدعى عليه ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة ميرتة

تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقل بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٢ / / الموافق لـ ٢٠١٧ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة الإسلامية للقضاء

مذكرة دعوى (الشق الثاني)

الرقم : (٢٢٨)
التاريخ : (٥ / ٤٨ / ١٤٣٧ هـ)
(٢٠ / ٤٥ / ٢٠١٧ م)

تبلغ عبد الصفة

رقم النشر ١٠٥٤
٢٤٠٧ / ٤ / ٢٨

١٠٥ / ٤

رقم أساس الدعوى والعام

طالب التبليغ وصفته

جاء عيسى

المطلوب تبليغه
وصفته وعنوانه

عبد الكريم بن صالح والدته جاء
مصنف كند الرضا م

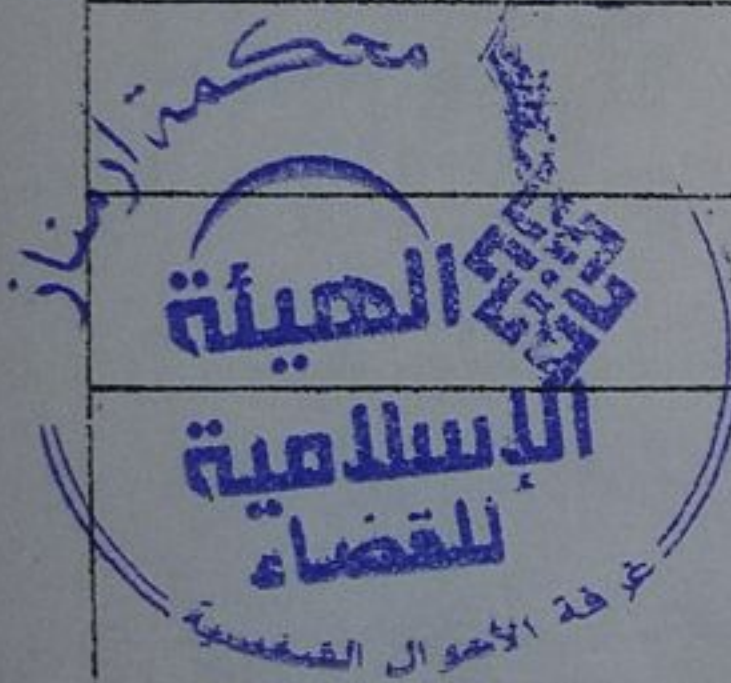
موضوع الدعوى

تفريق المصنف

موعد الجلسة

يوم السبت في ١٤ / ٦ / ٢٤٣٨ هـ الموافق لـ ١١ / ٧ / ٢٠١٧ م

تدعوك المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ / / ٢٠١٧ م
ونلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)



بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

الرقم: ٢٥٦
التاريخ: (/ / ١٤٢٣ هـ)
(/ / ٢٠١١ م)

مذكرة إنذار (الشق الثاني)

محكمة أريضا

غرفة الأمير الشريعة

عبر الصفة الحجة

مستمع النشر ١٠٥٢
٢٠١٧ / ٤ / ٢٨ م

١٤٤٤ / ١٠ / ١٥

رقم أساس الدعوى والعام	١٤٤٤ / ١٠ / ١٥
طالب الإنذار وصفته	آلاء لبات
المطلوب إنذاره وصفته وعنوانه	شادي محمد بن هشام والده سلعوى مستمع من تركيا
موضوع الدعوى	نزيف للصفحة
موعد الجلسة	يوم السبت في ١٤٢٨ / ٦ / ١٤ هـ الموافق لـ ١١ / ٢ / ٢٠١٧ م



الحضر

تتذكر المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر بلغت
وذلك بتاريخ / / ١٤٢٣ هـ الموافق لـ / / ٢٠١١ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

على صفحة الرقعة

٢ رقم: (٢٦٢)
التاريخ: (١٤٣٨ / ٥ / ٢٥)
(٢٠١٧ / ٢ / ٢٢)

بسم الله الرحمن الرحيم الهيئة الإسلامية للقضاء



محكمة أسيوط

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني) رقم الشتر ١٠٥٢
٢٤٠١٧ / ٢ / ٢٨

المطلوب تبليغه	صفحة لجنة المحكة وعرائشه بر ١٩٨١
صفته	مرد على
عنوانه	لبان
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٦٨) الصادر بتاريخ ٢٥ / ٥ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٠١٧ / ٢ / ٢٢ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٦٦) لعام ٢٠١٧ م عن الغرفة أحوال في محكمة أسيوط

خلاصة قرار الحكم

نسخ الحكم المردى في المدعى عليه مصطفى محمد راجباً لقرعة سلفاً
عبر آليات الترافع المرفوعة القطعية
موجباً للصحة الشرعية نزول صفات اعتباراً من آليات الترافع المرفوعة القطعية
الزائم المدعى عليه أن يتم المدعى عليه من أصل الأمر خمسة مائة وخمسة عشر يوماً
الزائم المدعى عليه أن يتم المدعى عليه من أصل الأمر خمسة مائة وخمسة عشر يوماً
الزائم المدعى عليه أن يتم المدعى عليه من أصل الأمر خمسة مائة وخمسة عشر يوماً
صفحة ٨ من ٨
تسبب صفات المدعى للطفلين كاديه وهادي
الزائم المدعى عليه أن يتم المدعى عليه من أصل الأمر خمسة مائة وخمسة عشر يوماً
أضحت المدعى عليه (الترافع لدى ملأه آليات الترافع القطعية

تبلغك السند لمتابعة الإجراءات القضائية الشرعية في حقه بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

انا المحضر بلغت وذلك بتاريخ ١٤٣٨ / ٥ / ٢٥ الموافق للقضاء / ٢٠١٧ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الرقم : ٨٠٩ / ٤٤٤
التاريخ : ١ / ١ / ١٤٣٥ هـ
(١٤ / ٢ / ٢٠١٤ م)

بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء



مذكرة دعوى (الشق الثاني)

تبلغ على هاتم هنيه

محكمة
غرفة
رقم أسد

رقم أساس الدعوى والعام	٢٢٨ - ١٠٠
طالب التبليغ وصفته	أحمد محمد السلي
المطلوب تبليغه وصفته وعنوانه	محمد عبد الكريم قلاي - بعثه معرف لحدان
موضوع الدعوى	شك في
موعد الجلسة	يوم في ١ / ١ / ١٤٣٥ هـ الموافق لـ ١٤ / ٢ / ٢٠١٤ م

تدعوك المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المُحضر بلغت وذلك بتاريخ ١ / ١ / ١٤٣٥ هـ الموافق لـ ١ / ١ / ٢٠١٤ م
ونلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الإسلام
محكمة
غرفة
رقم أسد
طالب
الم
وص
موض
مو
تدعوك الم
أنا المُحضر
ونلك (بالذات

توقيع المبلغ

تَدْعُوا
أَنَا الْمُ
وَذَلِكَ



بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

رقم: ٧٤١
التاريخ: ٧ / ٢٠١٤ هـ
(٢٨ / ١٢ / ٢٠١٤ م)

سند تبليغ قرار حكم (الشق الثاني)

محكمة أخصار

المطلوب تبليغه	عبد الله بن وليد الزهراني
صفته	مدعى عليه
عنوانه	مطلب
رقم قرار الحكم وتاريخ صدوره ورقم أساس الدعوى الصادر فيها والغرفة المصدرة له	القرار رقم (٦٩) الصادر بتاريخ ٩ / ٦ / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ ٢٨ / ٤ / ٢٠١٤ م في الدعوى ذات الرقم أساس (٣٢) لعام ٢٧١ م عن الغرفة أحوال خريف في محكمة أخصار

خلاصة قرار الحكم

تثبت بطريق الدعي آتي الحكم من الدعوى عليه عبد الله الزهراني
منع الحكم الدعي آتي عن الدعوى عليه عبد الله الزهراني - (منع صلحاً على
الكتاب - القرار الدعي القطعي
تثبت بناءً على الدعي في تمام المهرين وتمام النفقات الزوجه طهارة العدة
أثبتت الدعي بناءً على القرار بآتي صلحاً على الكتاب - (دعيه القطعي وكتاب
بناءً على ذلك عليه عدم الزهراني وعدم استبعاد الخطأ لحسن الكتاب

نبلغك السند لمتابعة الإجراء القضائي الشرعية في حقك بعد انتهاء المدة المحددة للطعن في حال عدم المراجعة، وهي خمسة عشرة يوماً للاعتراض على الأحكام الغيابية أمام المحكمة مصدرة القرار، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز في الأحكام الوجاهية وبمثابة الوجاهي، وخمسة عشرة يوماً للطعن بالتمييز بعد انتهاء مدة الاعتراض في الأحكام الغيابية، وإن المدد المحددة أعلاه تبدأ من يوم تبليغك السند

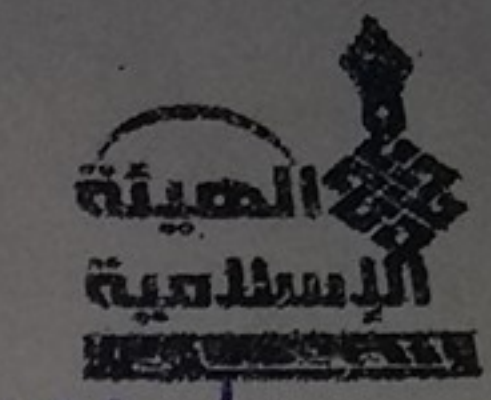
أنا المحضر بلغت وذلك بتاريخ / / ١٤٣٣ هـ الموافق لـ الديوان / ٢٠١٤ م
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)

توقيع المحضر

توقيع المبلغ

الرقم : ٧٤٢
التاريخ : (٥ / ٢٠ / ١٤٣٨ هـ)
(٢٧ / ٢ / ٢٠٢١ م)

بسم الله الرحمن الرحيم
الهيئة الإسلامية للقضاء

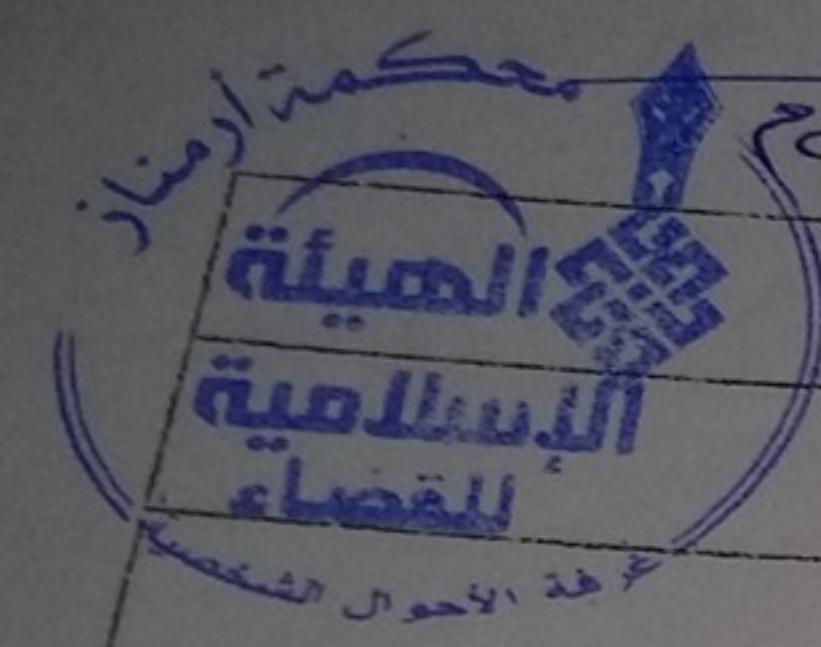


مذكرة إنذار (الشق الثاني)

١١٧٤

٢٠١٧ / ٣ / ٢١

محكمة أرباب
غرفة الأحوال الشخصية



رقم أساس الدعوى والعام	١٠٩ / ٢٠١٧
طالب الإنذار وصفته	وفاء طوم
المطلوب إنذاره وصفته وعنوانه	هنري محمد بن محمد مستقل عند النظام
موضوع الدعوى	تفريق للقياس
موعد الجلسة	يوم السبت في ١٢ / ٦ / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ ٢٣ / ٢ / ٢٠٢١ م

١٣٨
تحفة

تتذكر المحكمة للحضور في الموعد المحدد أعلاه تحت طائلة المساءلة الشرعية في حال عدم الحضور
أنا المحضر
وذلك (بالذات / بالواسطة / لصقاً / على صفحة الهيئة)
بلغت
وذلك بتاريخ / / ١٤٣٨ هـ الموافق لـ / / ٢٠٢١ م

توقيع المحضر

توقيع المبلغ